﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةٗ وَسَآءَ سَبِيلٗا ٣٢﴾ [الإسراء: 32]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

النّهيُ عنِ التّسبُّب في إيجاد أسباب القتل بعد النّهي عنِ القتل

لَمّا نهى اللّهُ تعالى عن قَتلِ الأولادِ، نهى عنِ التّسَبُّبِ في إيجادِه مِنَ الطَّريقِ غَيرِ المَشروعةِ، فنهى عن قُربانِ الزِّنى، واستلزَمَ ذلك النَّهيَ عنِ الزِّنى؛ لأنَّ فيه معنى قتلِ الولدِ بتضييع نسبِه، وفيه تَسَبُّبٌ في إيجاد نفسِ الباطل، كما أنَّ القتل تَسَبُّبٌ في إعدامها بالباطل[1].

وأيضًا: لمّا كان في قتل الأولاد حَظٌّ مِنَ البُخل، وفي فعل الزِّنى داعٍ مِنَ الإسراف: أتبعه به، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ﴾[2].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿تَقۡرَبُواْ﴾: أصلُ (قَرَبَ): يَدُلُّ على خِلافِ البُعْدِ، يُقالُ: قَرُبْتُ منه أَقْرُبُ، وقَرَّبْتُهُ أُقَرِّبُهُ قُرْبًا وقُرْبانًا[3]، ويُستعمل ذلك في المكان، وفي الزَّمان، وفي النِّسبة، وفي الحُظْوَة، والرِّعاية، والقُدْرَة، فمِن الأوَّل، نحو: ﴿وَلَا تَقۡرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾ [البقرة: 35]، وفي الزَّمان، نحو: ﴿ٱقۡتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمۡ﴾ [الأنبياء: 1]، وفي النِّسبة، نحو: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلۡقِسۡمَةَ أُوْلُواْ ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [النّساء: 8]، وفي الحُظْوَة: ﴿عَيۡنٗا يَشۡرَبُ بِهَا ٱلۡمُقَرَّبُونَ ٢٨﴾ [المطففين: 28]، وفي الرِّعاية، نحو: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ﴾ [البقرة: 186]، وفي القُدرَة، نحو: ﴿وَنَحۡنُ أَقۡرَبُ إِلَيۡهِ مِنۡ حَبۡلِ ٱلۡوَرِيدِ ١٦﴾ [ق: 16]، والتَّقَرُّبُ: التَّحدّي بما يقتضي حُظْوَة[4]، والمقصودُ بالقُرْبِ المَنْهيّ عَنْهُ: هو أَقَلُّ المُلابَسَةِ، وهو كنايَةٌ عَنْ شِدَّةِ النَّهْيِ عَنْ مُلابَسَةِ الزِّنا[5].

(1) أبو حيّان، البحر المحيط: 7/ 43.
(2) البقاعي، نظم الدرر: 11/ 409.
(3) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (قرب).
(4) الرّاغب، المفردات: (قرب).
(5) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 90.

2) ﴿ٱلزِّنَىٰٓ﴾: أصلُ الزِّناء: الوَطْءُ، والزِّنَى مَقصورٌ لَغَةُ أَهْلِ الحِجازِ، والزِّناء مُمْدودٌ لَغَةُ نجد: الفُجورُ والفاحِشَة، يُقال: زَنا، يَزْني، زِنًا وزِناءً، فهو زانٍ، وهي زانيَةٌ: إذا فَجَرَ، والجَمْعُ: زُناةٌ، والمرأَة تُزاني مُزاناةً وزِناءً، أي: تُباغي[1]، والمُراد به في الآية: مُجامَعَةُ الرَّجُلِ امْرَأَةً غَيْرَ زَوْجَةٍ لَهُ، وَلا مَمْلوكَةٍ غَيْرِ ذاتِ الزَّوْجِ[2].

3) ﴿فَٰحِشَةً﴾: أَصْلُ (فَحَشَ): كَلِمَةٌ تَدُلُّ على قُبْحٍ في شَيْءٍ وَشَناعَةٍ، ويأْتي الفُحْشُ بمعنى الزِّيادَةِ ومُجاوَزَةِ الحَدِّ، ومِنْهُ قيلَ لِلطَّويلِ طولًا زائدًا: إنَّه لَفاحِشُ الطّولِ، وكُلُّ شَيْءٍ جاوَزَ قَدْرَهُ فهو فاحِشٌ[3]، والفاحِشَةُ: القَبيحُ والسَّيِّئُ مِن القَوْلِ أو الفِعْلِ، يُقال: فَحَشَ، وفَحُشَ، وأَفْحَشَ عَلَينا، أيْ: سَبَّنا وقال قَوْلًا فاحِشًا[4]، والفاحِشُ أيضًا: مَنْ يَسُبُّ غَيْرَهُ ويَشْتِمُهُ، ومِنْ مَعاني الفاحِشَةِ: التَّعَدّي، والذَّنْبُ، والزِّنا، وجَمْعُها: فَواحِشُ[5]، والمراد بالفاحشة في الآية: الفِعْلُ الدَّنيءُ الذَّميمُ، والمقصود: إيلاجُ فَرْجٍ في فَرْجٍ مُحَرَّمٍ، كالزِّنا واللِّواطِ ونَحوِهما.

4) ﴿سَبِيلًا﴾: أَصْلُ (سَبَلَ): أَصْلٌ واحِدٌ يَدُلُّ على إرسالِ شَيءٍ مِنْ عُلوٍّ إلى سُفْلٍ، وعلى امْتِدادِ شَيءٍ، فالأَوَّلُ مِنْ قَيْلِكَ: أَسْبَلْتُ السِّتْرَ، وَأَسْبَلَتِ السَّحابَةُ ماءَها وَبِمائِها، وأمّا الثّاني: فالمُمْتَدُّ طولًا: السَّبيلُ وما وَضَحَ مِنْهُ، وَهوَ الطَّريقُ؛ سُمّيَ بِذَلِكَ لِامْتِدادِهِ[6]، يُذَكَّرُ ويُؤَنَّثُ، والتَّأنيثُ أَغْلَبُ، وسَبيلُ اللّهِ: طَريقُ الهُدى الذي دَعا إليهِ، وجمعُه: سُبُلٌ[7]، والمقصودُ بالسَّبيل في الآية: الطَّريقُ، وهوَ مُستعارٌ هنا للفِعْلِ الَّذي يُلازِمُهُ المَرْءُ، ويكونُ لَهُ دَأْبًا[8].

❁ المَعْنى الإِجْماليُّ:

يذكرُ اللّهُ تعالى بعضَ النَّواهي، فيقولُ: ولا تَقربوا - أيُّها النّاسُ - الزِّنا، وابتَعِدوا

(1) ابن فارس، مقاييس اللّغة، وابن سيده، المحكم، وابن الأثير، النّهاية، وابن منظور، لسان العرب، والزّبيديّ، تاج العروس: (زنا، زنى).
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 90.
(3) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (فحش)، وابن الجوزيّ، كشف المشكل من حديث الصحيحين: 1/ 156.
(4) ابن سيده، المحكم، والزّبيديّ، تاج العروس: (فحش).
(5) ابن منظور، لسان العرب: (فحش).
(6) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (سبيل).
(7) الخليل، العين، وابن فارس، مقاييس اللّغة، وابن سيده، المحكم، وابن منظور، لسان العرب: (سبل).
(8) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 90.

عن مُقَدِّماته ودواعيه؛ كي لا تَقَعوا فيه؛ إنَّه كان ذنبًا عَظيمًا غايةً في القُبحِ؛ في الشَّرعِ، والعَقلِ، والفِطرةِ، وبِئسَ طريقًا طَريقُ الزِّنا؛ لأنَّه يُؤدّي إلى أنواعٍ مِنَ المَفاسدِ في الدُّنيا، وإلى العذابِ والخِزيِ في الآخِرةِ، فما أسوأَهُ مِن طَريقٍ[1].

التَّحذير مِنَ القُرب مِنَ الزِّنى، تحذيرٌ من مُباشرة دواعيه وأسبابه

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغِيُّ:

نُكْتَةُ ترتيبِ عطفِ النَّهي عنِ الزِّنى إثرَ النَّهي عن قتل الأولاد:

النّهيُ عن الزّنى متضمّنٌ النّهيَ عن قتل الأولاد مطلقًا لعِلّة مختلفة

في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ﴾ عُطِفَ هذا النَّهْيُ على النَّهْيِ عن وَأْد البنات؛ إيماءً إلى أنَّهم كانوا يَعُدّون مِن أعذارهم في وَأْد البنات الخشيَةَ مِنَ العار الذي قد يَلْحَقُ مِن جَرّاء إهمالِ البنات النّاشئ عن الفقر، الرّامي بهنّ في مَهاوي العُهْرِ، ولأنَّ في الزِّنى إضاعةَ نَسبِ النَّسْلِ، بحيث لا يُعرَف للنَّسل مرجعٌ يأوي إليه، وهو يشبه الوَأْدَ في الإضاعة"[2]، ففي الزِّنى قتلٌ مِن نواحٍ شتَّى، منها: أنَّه قتلٌ ابتداءً لأنَّه إراقةُ لمادَّة الحياة في غير موضعها، يتبعُه غالبًا الرَّغبةُ في التَّخلُّص مِن آثاره، بقتل الجنين قبل أن يتخلَّق، أو بعد أن يتخلَّق، قبل مولدِه أو بعدَ مولدِه، فإذا تُرِكَ الجنينُ للحياة تُرِكَ في الغالب لحياة بائسةٍ مُهينة، فهي حياةُ ضياعٍ وانحرافٍ في المجتمع على نحوٍ مِنَ الأنحاء[3].

سِرُّ إسناد الفعل إلى ضمير الجماعة:

الإشارةُ إلى كون الزِّنى كان فاشيًا في أهل الجاهليّة

جرى الإضمارُ هُنا في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ﴾ بصيغة الجمع، كما جرى في قوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَـٰدَكُمْ﴾ لمثل ما وُجِّهَ به تغييرُ الأسلوب هُنالك؛ فإنَّ المَنهيّ عنه هُنا أيضًا كان من غالب أحوال أهل الجاهليَّة[4].

(1) ابن جرير، جامع البيان: 14/ 581، وابن عطيّة، المحرّر الوجيز: 3/ 452، والقرطبيّ، الجامع لأحكام القرآن: 10/ 253.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 89.
(3) شحاتة، تفسير القرآن الكريم: 15/ 2846.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 89.

بلاغةُ إيثارِ ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ﴾ في النَّهي عن الزِّنى دونَ (ولا تزنوا):

مُـبـالـغـةً في النَّهي والتَّحرُّز منه، مع البُعد عـن أسـبـابـه ودواعيـه؛ سدًّا للذَّريعة

نهى اللّهُ عبادَه عنِ القُرب مِنَ الزِّنى بمُباشرة أسبابِه ودواعيه، فضلًا عن مُباشرته هو؛ للمُبالغة في النَّهي عنه، وبيانِ شِدَّة قُبْحِه[1]، "والقُرْبُ المَنهيُّ عنه هو أقلُّ الملابسة، وهو كناية عن شِدَّة النَّهي عن ملابسة الزِّنى، وقريب من هذا المعنى قولهم: ما كاد يفعل"[2]، فالمقاربةُ المَنهيُّ عنها مُبالغةٌ في التَّحرُّز؛ لأنَّ الزِّنى تدفع إليه شهوةٌ عنيفةٌ، فالتَّحرُّز مِنَ المقاربة أضمَنُ، فعند المُقاربة من أسبابه لا يكون هناك ضمانٌ، ومن ثَمَّ يأخذ الإسلام الطَّريقَ على أسبابه الدّافعة؛ تَوَقّيًا للوقوع فيه؛ فإذا قيل للنّاس: (لا تقربوا هذا) فهذا آكَد من أن يقول لهم لا تفعلوا[3]، فهو أعمُّ من أن يُقال: (ولا تَزْنوا)، وإنَّما نهَى عن قُرْبانه على خلافِ ما سبَقَ ولحِقَ مِنَ القتْلِ؛ للمُبالغةِ في النَّهي عن نفْسِه، ولأنَّ قُرْبانَه داعٍ إلى مُباشرته[4]، فنهى عن قُرْبانِ الزِّنى، كـ (الخلوة، والسَّفر بدون مَحْرم، وإطلاق البصر)، لا عن فعله، فنبّه بالأدنى: (القُرْبان) على الأعلى (الزِّنى)؛ سَدًّا للذَّريعة، ولطفًا بالعباد؛ لأنَّه إن لم يبقَ إلّا الفاحشة فمِنَ الصُّعوبة الامتناعُ منها، لكنّ الكَفّ عن أسبابها وطُرقها سهلة لكلّ أحد، فالنَّهيُ عن قُرْبانه أبلَغُ مِنَ النَّهي عن مُجَرَّدِ فعلِه؛ لأنَّ ذلك يَشمَلُ النَّهيَ عن جَميعِ مُقَدِّماتِه ودواعيه؛ فإنَّ مَن حامَ حولَ الحِمى يوشِكُ أن يقَعَ فيه، خصوصًا هذا الأمرَ الذي في كثيرٍ مِنَ النُّفوسِ أقوى داعٍ إليه[5].

نُكْتَةُ توسيطِ النَّهي عنِ الزِّنى بينَ النَّهي عن قتلَين:

اعتبارُ ولدِ الزِّنى في حُكْمِ الميِّت

توسيط النّهي عنِ الزّنى بينَ النّهي عن قتل الأولاد والنّهي عن قتل النّفس المُحرّمة على الإطلاق؛ باعتبار أنّه قتل للأولاد؛ لما أنّه

(1) المراغيّ، تفسير المراغيّ: 15/ 42.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 90.
(3) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 20/ 331.
(4) أبو السُّعود، إرشاد العقل السّليم: 5/ 169.
(5) السّعدي، تيسير الكريم الرّحمن، ص: 457.

تضييع للأنساب؛ فإنّ مَن لم يَثْبُت نسبُه مَيّتٌ حُكمًا[1]، فهو قتلٌ في صورة أُخرى، قتلٌ للجماعة التي يفشو فيها، فَتَضيعُ الأنسابُ، وتختلطُ الدّماء، وتذهبُ الثِّقة في العِرْض والولد، وتتحلَّل الجماعةُ وتتفكَّكُ روابطُها، فتنتهي إلى ما يُشْبِه الموتَ بينَ الجماعات، وهو قتلٌ للجماعة مِن جانبٍ آخر؛ إذ إنّ سهولة قضاء الشّهوة عن طريقه يجعل الحياةَ الزّوجيّة نافلةً لا ضَرورةَ لها، ويجعلُ الأُسرةَ تَبِعَةً لا داعيَ إليها، والأسرة هي المَحْضِن الصّالح للفِراخ النّاشئة، لا تَصِحّ فطرتُها، ولا تسلَمُ تربيتُها إلّا فيه[2].

دلالةُ فَصْل قولِه: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ عمّا قبلَه:

كـــون هـــذه الجملة تعليلًا للنَّهي السَّابق

فُصِلَ قولُه تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ عمّا قبلَه لكونه تعليلًا للنَّهي عنِ الاقتراب منه، أي: ابتعدوا عن مُقدِّمات الزِّنى فضلًا عنِ الوقوع فيه ذاته، لأنَّه كان وما زال في شرع اللّٰه، وفي نظر كُلِّ عقلٍ سليم فعلةً فاحشة ظاهرة القبح[3].

التّأكيد في جملة التّعليل، ودلالتُه:

التَّأكيد على أنَّ وصف الفُحْشِ في الـزِّنى وصفٌ ثـابـت لـــه في نفسه

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ تعليلٌ للنَّهي عن مُلابسته، تعليلًا مُبالغًا فيه من جهات؛ بوصفه بالفاحشة الدّالّ على فِعْلةٍ بالغةِ الحَدِّ الأقصى في القُبْحِ، وبتأكيد ذلك بحرف التَّوكيد: (إنَّ)، وبفعل ﴿كَانَ﴾ المُؤْذِنِ بأنَّ خبره وصفٌ راسخٌ مستَقِرٌّ، والمُراد: أنَّ ذلك وصفٌ ثابتٌ له في نفسه، سواءٌ علِمَه النّاسُ مِن قبل، أم لم يعلموه إلّا بعد نزول الآية[4]، وداعي التّأكيد: الإبلاغُ في التّنفير عنه؛ لما للنّفس مِن شِدَّةِ الدّاعيَة إليه[5].

(1) أبو السُّعود، إرشاد العقل السَّليم: 5/ 170.
(2) شحاتة، تفسير القرآن الكريم: 15/ 2846.
(3) الطَّنطاويّ، التَّفسير الوسيط: 8/ 340.
(4) البقاعيّ، نظم الدُّرر: 11/ 409، وابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 15/ 90.
(5) البقاعيّ، نظم الدّرر: 4/ 378.

دلالة التَّعبير بـ ﴿كَانَ﴾ على إجماع الشَّرائع الإلَهيَّة على حُرمته:

الـدّلالـة على الـكـون الـدَّائـم المُـلازم وصفًا لهذا الفِعْلِ

قولُه تعالى: ﴿كَانَ فَٰحِشَةً﴾ أي: كونًا لا ينفكُّ عنه[1]، فهو فاحشةٌ دوامًا، أي: كان كذلك، وما زال، وسيظل، ففعل ﴿كَانَ﴾ هنا معناه الوجود الدّائم، وبهذا الحُكم جاءت جميعُ الشَّرائعِ السَّماويَّة تنهى عنِ الزِّنى أشدَّ النَّهي؛ فقد كان مُحرَّمًا في مِلَّة اليهود، ويُستفاد مِنَ الأناجيل أيضًا حُرمتُه، فهو فعلٌ تُنكِرُه الفِطَرُ السَّليمةُ، والعقولُ المستقيمة، واشتمالُ جملة التعليل على ﴿كَانَ﴾ يجعلُها تتسِعُ؛ ليدخل فيها كونُ الزّنى حرامًا في غير شريعتنا.

سِرُّ التَّعبير بلفظ ﴿فَٰحِشَةً﴾ دون غيره:

بيان أنَّها فعلةٌ ظاهرةُ القُبح، مشتملةٌ على مفاسدَ كثيرةٍ

الفاحشة هي ما يُستفْحَش في الشَّرع والعقل والفِطْرة؛ لتضمُّنِه التّجَرُّؤَ على الحُرمة في حَقِّ الله، وحَقِّ المرأة، وحَقِّ أهلِها، أو زوجِها، وإفسادَ الفراش، واختلاطَ الأنساب، وغيرَ ذلك مِنَ المفاسد[2]، والفُحْشُ: المنكر، السّيّئ، القبيحُ، وهو الوصف الملازمُ للزِّنى دائمًا، هو أنَّه فاحشة، حيثُ يُطِلُّ منه هذا الوجهُ المنكر الكَريه الذي ينطق بالخيانة، والعدوان[3]، ويتجلَّى هذا اللَّفظُ ﴿فَٰحِشَةً﴾ في كونها فعلةً ظاهرةَ القُبْح، مشتملةً على مفاسدَ كثيرةٍ، أهمّها:

أوَّلًا: اختلاطُ الأنساب واشتباهُها، وإذا اشتبه المَرءُ في الولد الذي أتت بهِ الزّانيَةُ، أَمِنْهُ هو أَمْ مِن غيره، لا يقوم بتربيته، ولا يستمِرّ في تعهُّده، وذلك ممّا يوجِبُ إضاعةَ النَّسلِ، وخرابَ العالَمِ.

ثانيًا: فتحُ بابِ الهَرْج والمَرْج والاضطراب بينَ النّاس دفاعًا عنِ العِرض، فكَمْ سمعنا بحوادثِ قَتْلٍ كان مبعثُها الإقدامَ على الزِّنى.

ثالثًا: إنَّ المرأة إذا عُرِفَت بالزِّنى، وشُهِرت به، استقذرها كلُّ

(1) البقاعيّ، نظمُ الدُّرر: 11/ 409.
(2) السَّعدي، تيسير الكريم الرّحمن، ص: 457.
(3) عبد الكريم الخطيب، التَّفسير القرآنيّ للقرآن: 8/ 483.

ذي طبع سليم، فلا تحدثُ ألفةٌ بينَها وبين زوجها، ولا يَتِمُّ السَّكنُ والازدواج الذي جعله اللّه مودَّةً ورحمة بينَ النّاس، بقوله: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الرّوم: 21].

سِرُّ تخصيصِ الزّنى بوصف الفاحشة دونَ غيرِه:

الـجـمـع بـين تضييع حُـرمةِ الـحَـقِّ، وهَـتْـكِ حُرمةِ الخَلْق

ترجّحَ الزّنى على غيره مِنَ الفواحش؛ لأنّ فيه تضييعَ حُرمةِ الحَقّ، وهَتْكَ حُرْمَة الخَلْق، ثُمَّ لما فيه مِنَ الإخلال بالنَّسب، وإفسادِ ذاتِ البين مِن مقتضى الأَنَفَة والغضب[1]، وبهذا الوصفِ يتلاقَى أوّلُ الآية وآخِرُها؛ فقد عُبِّر بالقُربانِ؛ تعظيمًا لفعل الزّنى سلبًا في النّفوس، وهذا مُؤسَّسٌ على اشتماله على المفاسد العظيمة التي تَجُرُّ إلى كلِّ شرٍّ مِن قتلٍ وغيرِه، وجاءت كلمة: ﴿فَٰحِشَةً﴾ في آخرها؛ لتُفْصِحَ بذلك، وتؤكّدَه، فالتقى طرفا الحَلَقة التقاءً خفيًّا.

دلالة كلمة ﴿وَسَآءَ﴾، ووجه التَّعبيرِ بها عن قُبح الزّنى:

إنشاءُ الذَّمِّ على سبيل المبالغة

قوله تعالى: ﴿وَسَآءَ﴾ أي: ما أسوأه مِن طريق[2]؛ فإنّ كلمة: (ساء) تُستعمَل بمعنى أفعل التَّعجّب، يُقال: في إنشاء الذّمّ على سبيل المبالغة، وهو مثل: بئس، أي: ما أسوأه سبيلًا وطريقًا في الحياة؛ لأنَّه اعتداء على الفضيلة، ويؤدّي إلى انحلال الأسرة، وانحلالُها انحلالٌ للمجتمع[3].

الموقع الإعرابي لـ: ﴿سَبِيلًا﴾، وبلاغتُه:

الـسّـبـيـل هو المـقـصـود بالإساءة بقُوّةٍ، ورجـوع العجز إلى الصّدر

وقع قولُه تعالى: ﴿سَبِيلًا﴾ تمييزًا لـ: ﴿وَسَآءَ﴾، فهو المقصودُ بالإساءة، والمعنى: وساء سبيلُه سبيلًا، فاللّفتُ إلى سوءِ سبيله على طريقة التّمييز، أقوى وأفخمُ مِنَ التّصريح في نحو: (وساء سبيله)، وداعي اللّفتِ إليه بقوّة - بنظم السّبيل تمييزًا - عمومُ خطرِ هذا

(1) القشيريّ، لطائف الإشارات: 2/ 346.
(2) البقاعيّ، نظم الدُّرر: 11/ 409.
(3) أبو زهرة، زهرة التَّفاسير: 8/ 4375.

الخُلُقِ الفاحشِ: (الزّنى)، وبهذا التّنبيه القويّ على سوء السّبيل بالتّمييز، يرجعُ آخرُ الآية على أوّلِها؛ مِنَ التّعبير بالقُربانِ؛ حيثُ النّهيُ عنِ الزّنى بالنّهي عن "أدنى قربٍ، بفعل شيء مِن مقدّماته، ولو بإخطاره بالخاطر"[1].

بلاغةُ الاستعارةِ في التّعبير عنِ الطّريق بالسّبيل:

الإشارة إلى كَثْرة الفعلِ الذي يُلازمُه المَرْءُ إن تعاطاه، فيكون له دأبًا

السَّبيل: الطَّريق، وهو مُستعارٌ هُنا للفعل الذي يُلازِمُه المَرْءُ ويكون له دأبًا؛ استعارةً مبنيَّةً على استعارة السَّير للعمل، من قبيل الاستعارة التَّصريحيَّة الأَصليَّة، فبُنِيَ على استعارة السَّيْر للعمل بجامع المُلازمة[2]، والتَّعبيرُ عنه بالسَّبيل يدُلُّ أيضًا على كثرة مُتعاطيه بالدّلالة على سَعَة منهجه[3].

توجيهُ المتشابِهِ اللَّفظيّ:

زيادةُ التَّبشيعِ والتَّشنيع في الزِّنى بامرأة الأَبِ عن غيره

قال تعالى في سورة النساء: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾ [النِّساء: 22]، وفي سورة الإسراء: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾، وللسّائل أن يسأل عن زيادة قوله: ﴿وَمَقْتًا﴾ [النساء: 22] في سورة النِّساء، وعدمِ استعمالِها في سورة الإسراء؟.

والجوابُ عن ذلك أن يقال: إنَّ المَقْتَ هو النَّقصُ والاستحقارُ، ومتزوّجُ امرأةِ أبيه فاعلٌ رذيلةً يُمقَتُ فاعلُها، ويُشْنَأُ، وتَسْتَخِسُّهُ الطِّباعُ السَّليمةُ، فوُسِمَتْ فِعْلَتُه بالمَقتِ، وساوتِ الزِّنى فيما وراء ذلك؛ فلهذا زيدَ في آية النِّساء قوله: ﴿وَمَقْتًا﴾[4].

(1) البقاعيّ، نظم الدُّرر: 4/ 378.
(2) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 15/ 90.
(3) البقاعيّ، نظم الدُّرر: 11/ 410.
(4) ابن الزّبير الغرناطيّ، ملاك التّأويل: 1/ 102.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الثامن والعشرون،
سورة الإسراء من الآية 06 إلى الآية 77
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1446هـ - 2024م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2024م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الثامن والعشرون، سورة الإسراء من الآية 06 إلى الآية 77
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 28 ، 808 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-768-25-8
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 28 : المجلد الثامن والعشرون، سورة الإسراء من الآية 06 إلى الآية 77.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-768-25-8
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-9844230 بتاريخ 2024/11/05م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»